

قرار لرئيس مجلس جماعة سيدي العايدى

رقم : بتاريخ : 22 دجنبر 2021

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة سيدي العايدى

إن رئيس مجلس جماعة سيدي العايدى

- ✓ - بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه .
- ✓ - بناء على القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) .
- ✓ - بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات .
- ✓ - بناء على المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية .
- ✓ - بناء على المرسوم رقم 2.75.864 بتاريخ 17 محرم 1396 (19 يناير 1976) بشأن نظام التعويضات المرتبطة بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات،
- ✓ - بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجيات المصلحة،
- ✓ - بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها،
- ✓ - بناء على القرار رقم 2522.21 بتاريخ 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفية التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات،
- ✓ - تبعا لمنشور السيد وزير الداخلية رقم D- 7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية .
- ✓ - بناء على قرار رئيس مجلس جماعة سيدي العايدى رقم 02 بتاريخ : 2019/09/20 بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها .

قرر ما يلي :

المادة 1 :

يفتح ، بموجب هذا القرار ، باب الترشيح لشغل منصب مدير مصالح جماعة سيدي العايدى (المرفق 1) .

المادة 2 :

يجب على المترشح (ة) الراغب (ة) في تقلد المنصب المشار إليه في المادة الأولى، أن يكون من بين الموظفين الرسميين والأعوان المتعاقدين، العاملين بجماعة سيدي العايدى ، وأن يكون :

- مرتبا على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل .
- حاصلا على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة .
- متوفرا على الأقل ، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم، أو ثلاث سنوات (3) بالنسبة للأعوان المتعاقدين .
- يمكن أن يترشح لتقلد مهام مدير المصالح الجماعية ، الموظفون المرسومون و الأعوان المتعاقدون و المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارة جماعة سيدي العايدى ، منها أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

كما يمكن أن يترشح للمنصب المذكور، الموظفون المرسومون والأعوان المتعاقدون الذين قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط .

المادة 3 :

تحدد مهام مدير المصالح والكفاءات المطلوبة فيه حسب ما تنص عليه بطاقة الوظيفة المرفقة بهذا القرار التي تبين مهام المنصب والكفاءات المطلوبة، ويمارس إضافة إلى الاختصاصات المنوطة بمديرية المصالح، المهام المسندة إليه من طرف رئيسه . (المرفق 2)

المادة 4 :

يتكون ملف الترشيح لشغل منصب مدير المصالح ، من الوثائق الآتية :

- طلب خطي للترشيح موجه إلى السيد رئيس مجلس جماعة سيدي العايدي مشفوع بموافقة رئيس هذه الجماعة ورأيه في كفاءة المرشح (ة) ؛
- سيرة ذاتية معبأة من طرف المترشح (ة) تتضمن صورة فوتوغرافية حديثة وتتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها وفق النموذج (رقم 3) ؛
- نسخة من الشهادات والدبلومات المحصل عليها مصادق على مطابقتها للأصل .
- نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح (ة) ؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير إدارة الجماعة وتطويرها والرفع من أدائها وفق نموذج المشروع الشخصي المرفق رقم 4.
- كل وثيقة أخرى تكون مفيدة ، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله، بما في ذلك المثبتة لتوفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه ؛

المادة 5 :

تسحب ملفات الترشيح من المكتب المكلف بالموارد البشرية بجماعة سيدي العايدي ابتداء من يوم 03 JAN 2022

المادة 6 :

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة سيدي العايدي مقابل وصل، في ستة نظائر (6) من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح ، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك ابتداء من يوم : 03 JAN 2022 إلى غاية الساعة الرابعة والنصف مساء من يوم 24 JAN 2022 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات .

المادة 7 :

تحدث ، بموجب قرار يصدره رئيس مجلس جماعة سيدي العايدي ويؤشر عليه السيد عامل إقليم سطات، لجنة للانتقاء تتولى القيام بالانتقاء الأولي للمترشحات والمترشحين ، وإجراء المقابلات معهم .

المادة 8 :

ينشر هذا القرار بعد التأشير عليه من طرف السيد عامل إقليم سطات بمقر الجماعة وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي : www.emploi-public.ma ، وعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية ويلصق بمقر الجماعة.

سيدي العايدي في : 22 جويلية 2021
رئيس مجلس جماعة سيدي العايدي

أشر عليه السيد عامل إقليم سطات

الرئيس :
بطاتي محمد

عامل إقليم سطات
إمضاء: إبراهيم البرزيد